ISSN: 1817-6798 (Print)
Journal of Tikrit University for Humanities
available online at: www.jtuh.org/

The Kurds and the Peaceful Coexistence of Religions The Kurdistan Region of Iraq is a model

Assistant Professor Dr. Adam Abdul-Jabbar Abdullah
College of Islamic Sciences, Department of Islamic Studies, Salahaddin University

Salah Ahmad Abdilrahman

masters student

* *Corresponding author: E-mail* :
adam.abdulla@su.edu.krd

***Keywords*:**
Peaceful coexistence.
Compulsive coexistence
Interfaith dialogue.
Kurdistan Region.
Apostasy

A R T I C L E I N F O

Article history:
Received 4 Jan. 2021
Accepted 17 Feb 2022
Available online 31 Oct 2022
E-mail t-jtuh@tu.edu.iq

©2022 COLLEGE OF Education for Human Sciences, TIKRIT UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

A B S T R A C T

This research deals with the issue of the Kurds and peaceful coexistence between religions, because religions may instill in them love and acceptance of the other, or turn into a language of hatred and hatred, and thus the country will turn into an unbearable hell, and its children will turn into warring and warring enemies.And the neighborhood theory is the best thing we can count on to build a cohesive human society, because the neighbor in the religious sense is almost an heir, and he (peace be upon him) recommended to the people of dhimma, so the neighbor is a neighbor regardless of his color, thought and religion. Whoever lives next to you is your neighbor, whoever lives in your city is your neighbor, and whoever lives with you in your homeland is your neighbor, and the countries that live next to you are your homeland is your neighbor in the homeland, and whoever lives with you on the globe are your neighbors in humanity.It calls for peaceful coexistence, not coercive coexistence, and emphasizes the principle of dialogue between people of religions through common denominators to bring the human community to the shore of safety and safety. This coexistence has extended its shadows to the Parliament of Kurdistan and the legislation that emerged from it emphasizing the spirit of Kurdish brotherhood, as well as the performance of the Kurdistan Regional Government in its management of the file of religions, sects and sects in the Ministry of Religious Affairs.We have discussed the nature of Kurdish society and that it reveres the past, loves the future, is open to others and accepts their beliefs. History has not recorded alienation among its components, or aggression among its followers. Rather, the Kurdish individual is characterized by tolerance, forgiveness and peaceful coexistence. Nowruz (March) 1991 AD. They stood with the displaced of Mosul, Tikrit and Anbar when their cities fell at the hands of ISIS in 2014, and they received the displaced from Syria.

© 2022 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.29.10.2.2022.02

التعايش السلمي بين الأديان في إقليم كُردستان العراق

أ. م. د. ئاده م عبدالجبار عبدالله بيدار/ كلية العلومِ الإسلامية في جامعة صلاح الدين / أربيل
صلاح أحمد عبدالرحمن/ طالب الماجستير

الخلاصة:

يتطرق هذا البحث إلى مسألة الكُرد والتعايش السلمي بين الأديان، لأن الأديان قد تُغرس بها المحبة وقبول

الآخر، أو تتحول إلى لُغة للحقد والكراهية، وبذلك يؤول الوطن إلى جحيم لا يُطاق، ويتحول أبناءه إلى أعداء متناحرين ومتحاربين.

ونظرية الجيرة، خير ما نعول عليه لبناء مجتمع إنساني متماسك، لأن الجار بالمفهوم الديني كاد أن يكون وارثا، وأوصى (ص) بأهل الذمة، فالجار جار مهما كان لونه وفكره ودينه. فمن يجاورك جارك، ومن يعيش في مدينتك جارك ومن يعيش معك في وطنك جارك، والدول التي تعيش إلى جوارك وطنك جار لك في الوطن، ومن يجاورك على الكرة الأرضية فهم جيرانك في الإنسانية.

ويدعو للتعايش السلمي لا التعايش القهري، ويؤكد على مبدأ الحوار بين أصحاب الأديان من خلال القواسم المشتركة للوصول بالمجتمع الإنساني إلى شاطئ السلامة وبَرّ الأمان. وقد مد هذا التعايش ظلاله الوارفة على برلمان كُردستان وما إنبثق منه من تشريعات تؤكد على روح الأخوة الكُردستانية، وكذلك أداء حكومة أقليم كُردستان العراق، في إدراتها لملف الأديان والطوائف والمذاهب في وزراة الشؤون الدينية، وما إستقبال البابا من قبل الكُردستانيين شعبا وحكومة عنا ببعيد.

وقد بحثنا طبيعة المجتمع الكُردي وأنه يُجلّ الماضي، ويعشق المستقبل، ومنفتح على الآخرين ويقبل معتقداتهم، ولم يُسجل التاريخ تنفيرا بين مكوناتها، أو إعتداءا بين أتباع أديانها، بل يتسمُ الفرد الكُرديُّ بصفة التسامح والغفران والتعايش السلمي، وخير مثال على ذلك عفوه على جلاديه إبان إنتفاضة نوروز (آذار) عام ١٩٩١ م. ووقفتهم مع نازحي الموصل وتكريت والأنبار عند سقوط مُدُنِهم على يد داعش في عام ٢٠١٤م، وإستقبال نازحي سوريا.

الكلمات المفتاحية: ١- التعايش السلمي. ٢- التعايش القهري ٣- حِوار الأديان. ٤- إقليم كُردستان. ٥- الردة.

١- المقدمة :

بلا شك فإن المجتمع الكُردستاني هو مجتمع مُتعدد القوميات ومتباين الأديان بل ومتعدد الطوائف والمذاهب، وكذلك متعدد التوجهات والأفكار السياسية، وهذا التنوع هو بحد ذاته سلاح ذو حدّين، فإن أستغل إستغلالا إيجابيا فهو عامل قوة للمجتمع لأن التنوع يثري المجتمع بثقافات متنوعة وعادات إجتماعية متغايرة، وبالتالي يكون الإنتاج وفيرا، والعطاء غزيرا، والطريق مستنيرا، مما يُعطي جمالية لشكل المجتمع كحديقة ممتلئة بألوان زاهية من الورود المتغايرة في الألوان، والمختلفة من الروائح الزكية، مما يمنح النفس بهجة والقلب راحة، بل ومن الناحية السياسية، ومن خلال تماسك شرائح المجتمع تمنح الدولة قوة وتمكينا في أداء واجباتها على أتم وجه في الداخل، ودعما دوليا متعددا من الخارج، ومساندة من المؤسسات الدولية الراعية لحقوق الأقليات الدينية والقومية، ومنظمات حقوق الإنسان.

ولكن الطامة الكبرى عندما يُستغل هذا التنوع إستغلالا سلبيا، فيكون التنوع وبَالا على تلك المجتمعات، إذا ما رفضت التعايش السلمي فيما بينها، واختلفت وتناحرت كل حسب هويته الضيقة، فبذلك تضعف مكونات المجتمع وتذهب قوة الدولة أدراج الرياح وإلى هذا يشير البارئ عزوجل بقوله:{وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ} [الأنفال: ٤٦]. فالتطرّفُ سِمة من سمات الإنحراف عن وسطية الإسلام إلى الغُلو، فالإفراط والتفريط كلاهما منبوذان في الإسلام، لأن الإسلام جاء بالوسطية التي هي سمة حضارية له، وسمة تزرع في الإسلام الديمومة، بفعل التعايش والتأقلم مع الجميع على حد سواء، لقوله تعالى:{وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا} [البقرة: ١٤٣]، وتفسير هذه الآية الكريمة: هي أن (أصل ذلك أن خير الأشياء أوساطها، والغلو والتقصير مذمومان)[١]. فالوقوف على مسافة واحدة بين الإفراط والتفريط، وبين الغلو والتقصير هي الوسطية التي دعا إليها الإسلام، وهي الركن الأساسي التي من خلالها نتمكن من قبول الآخرين والتعايش معهم سلميا في المجتمع.

وتقع على عاتق الدولة من خلال دستورها الذي هو رمز الوحدة الوطنية الشاملة لجميع تلك المكونات، وأيضا على عاتق الحكومة كجهة تنفيذية القيام بواجباتها من خلال الحفاظ على مكتسبات عملية التعايش السلمي بين تلك المكونات والحفاظ على رونق وجمالية هذا التنوع، والعمل أيضا على ردع من تُسَوّلُ له نفسه من الغُلاة ممن يرفض التعايش مع الآخرين من أبناء جلدته وجاره الذي وصى به الرسول (ص): (عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ (ص)، قَالَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ)[٢].

فالمواطن الآخر هو جارنا الذي يسكن إلى جوارنا في قريتنا أو محلتنا، وبمجموع هذه القرى والأحياء السكنية يتكون المجتمع المتنوع لونا ولغة وأصولا وفكرا وتوجها، ولهذا فقد أكد الله الخالق لهذه الأقوام والشعوب المتنوعة على أهمية التعارف والتآلف فيما بينهم بقوله تعالى:{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} [الحجرات: ١٣]، وعند العودة إلى أقوال المفسرين نلاحظ كيف عالج القرآن الكريم مَواطِنَ الضعف والتشتت والتعايش السِلْبي ودعاهم إلى التعايش السِلْمي بين تلك الأنواع المختلفة: (نزَلت في نفَرٍ من قريشٍ قالوا حِينَ سَمِعوا أذانَ بلالٍ: أمَا وجدَ مُحَمَّدٌ مؤذِّناً غيرَ هذا الغُراب ؟ والمعنى: يا أيُّها النَّاسُ إنا خلَقنَاكم من آدمَ وحوَّاء، فكلُّكم مُتساوون في النَّسب، لأنَّ كلَّكم يرجعُ إلى أبٍ واحد وأُمّ واحدةٍ. ومعنى الآيةِ: الزَّجرُ عن التفاخُر بالأنساب، قال (ص): (إنَّمَا أنْتُمْ مِنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ وَامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ، لَيْسَ لأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ إلاَّ بالتَّقْوَى)[٣]. والتعايش بين الأديان كان منهج المسلمين الأوائل وقد أكد ذلك الرسول (ص) في صحيفة المدينة المنورة بقوله: (لليهود دينهم وللمسلمين دينهم)[٤]. إنطلاقا من قوله تعالى:{لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ} [البقرة: ٢٥٦]، فحرية المُعتقد سِمة إيجابية للإسلام، أعطاها الريادة لإحتواء الجميع وقيادتها، وما حالنا اليوم وضعفنا إلا لأننا تركنا تلك السمات الأصيلة وهَوَينا إلى الإختلاف والتناحر وعدم قبول الآخر ناهيك عن قهر الآخرين، من خلال

إجبارهم على إعتناق الدين السائد، أو دين الغالب، أو دين السلطة، بل وصل الأمر إلى فرض مذهب معين على المجتمع. فبذلك وهَنت قوتنا وذهبت ريحُنا، وتشتّت أوصالنا، فأصبحنا هباء منثورا، وجمعا خائفا مذعورا.

١/ ٢ – أهمية البحث وسبب إختياره:

- تكمن أهمية البحث: في أنه يتناول أمرا غاية في الخطورة، فالمجتمعات بدأت مختلفة في العِرق والتوجه والفِكر والدين، والحكومات بعُقلائها ومُنظّريها رأوا أن جمع الكلمة كفيلة بتوحيد الجهود لرُقي المجتمعات وتقدمها، وخير جامع للكلمة هو الإنسجام بين مكوناتها المختلفة من خلال بث روح التعايش والتسامح ولا يكون التسامح ما لم نَدع الحقد والكراهية ونقبل الآخر بكل إختلافاته من خلال التعايش السلمي بين جميع مكونات المجتمع، وبما أن الدين له سطوته على النفوس، ومكانته في القلوب، وكثيرا ما يكون سببا للإختلاف بل للإقتتال، لذا تكون الأهمية أكبر، وإصلاحه أبلغ.
- سبب الإختيار: فإننا اليوم نعيش في الشرق بكل محاسنه ومساوئه، ندرك تأثير الدين في المجتمعات وبالأخص المجتمع الكُردستاني الذي كان وما يزال مهد الأديان المختلفة، فكان حَرِيّا بنا أن نبحث في أمر يجمع الشَتات، ويُوحِّد الكلمات في كلمة جامعة ألا وهي حُبّ الوطن، لذا إخترت أقليم كُردستان كأنموذج ناجح نما فيه التعايش وترعرع، وأصبح له أغصان متدلية، وثمار قطفنا منه السِلم الإجتماعي والإستقرار الأمني، والراحة النفسية التي لا تأتي لو لا الأمان والسِّلم المُجتمعي.

١/ ٣ – أهداف البحث:

- يهدف البحث إلى:

١- بيان التعايش السلمي وأهميته في توحيد المجتمع ورُقِيّه.
٢- مشروعية التعايش السلمي بين الأديان، من خلال التأكيد أن الإسلام دعا من خلال النصوص الشرعية إلى السِلم الإجتماعي والتعايش السِّلمي.
٣- إظهار الجانب الناصع للمجتمع الكُردستاني في تقبل الآخر على مرِّ الأزمنة والعصور.
٤- الممارسة العملية لتلك الطبيعة الكُردستانية من خلال ما تبناه البرلمان الكُردستاني وما قامت به حكومة أقليم كُردستان فِعليا في إحتواء جميع الأديان، وإدارة ملفِ الأديانِ من قِبل الوزارة المختصة بما يضمن حرية المُعتقد وأداء الشعائر على أكمل وجه وأتم صورة.

١/ ٤– منهج البحث:

١- المنهج الإستقرائي: من خلال البحث في جميع النصوص الشرعية من الكتاب والسُنة وعمل الصحابة. وكذلك إستقراء حالات التعايش والتسامح في كُردستان العراق.

٢- المنهج الإستنباطي: من خلال مناقشة بعض النصوص، وإعمال العقل في الوصول لمقاصد الشريعة الإسلامية.

٣- المنهج التحليلي: من خلال تحليل الشخصية الكُردية والكُردستانية وميله للسِلم الإجتماعي، وعِشقه لمبدأ التعايش كي يعيش الجميع لغدٍ أفضل.

٢- مفهوم التعايش لغة وإصطلاحا:

٢/ ١- التعايش لغة:

- (عيش: العيشُ: الحياةُ. والمعيشة: الّتي يعيش بها الإنسان من المطعم والمشرب، وكلّ شيء يعاشُ به أو فيه فهو معاش، النّهار معاش، والأرض معاش للخلق يلتمسون فيها معايشهم)[٥].
- (وَقَالَ أُميَّة بن أبي الصَّلْت: يَا سَلْوَةَ العَيْشِ لَوْ دَام النَّعِيْمُ لَنا ... وَمَنْ يَعِشْ يَلْقَ رَوْعَاتٍ وأحْزَاناَ)[٦].
- (قَالَ اللَّيْث: العَيْش: الْمطعم وَالْمشْرَب وَمَا يكون بِهِ الْحَيَاة. والمعِيشة: اسْم مَا يعاش بِهِ، والعيشة: ضرب من الْعَيْش، يُقَال. عَاشَ عِيشة صدق، وعيشة سَوْءٍ، وكلّ شَيْء يعاش بِهِ فَهُوَ معاش)[٧].
- (أهل الحجاز يسمّون الزرع والطعام: عيشاً. والأرض معاش الخلق. وأعاشه الله في سعة، وإنهم لمتعيشون إذا كانت لهم بَلْغة من العيش، وإنهم لعائشون إذا كانت حالهم حسنةً. وتعايشوا بألفة ومودة)[٨].
- [عيش] ع ي ش : العَيْشُ الحياة وقد عَاشَ يعِيشُ مَعَاشاً بالفتح ومَعِيشاً، وأعَاشَهُ الله عيشة راضية والمَعِيشَةُ جمعها مَعَايِشُ بلا همز إذا جمعتها على الأصل وأصلها مَعْيِشة)[٩].
- (عَيَشَ) الْعَيْنُ وَالْيَاءُ وَالشِّينُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى حَيَاةٍ وَبَقَاءٍ، وَهُوَ فِي عِيشَةٍ وَمَعِيشَةٍ صَالِحَةٍ. وَالْعِيشَةُ مِثْلُ الْجِلْسَةِ وَالْمِشْيَةِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا} [النبأ: ١١]، وَالْأَرْضُ مَعَاشٌ لِلْخَلْقِ، فِيهَا يَلْتَمِسُونَ مَعَايِشَهُمْ).[١٠]
- (عيش: العيش: الحياة. والمعيشة والمعيش واحد). [١١]
- [عيش] العَيْشُ: الحياة. والمَعيشةُ جمعها معايِشُ بلا همز، إذا جمعتها على الأصل. وأصلها معْيَشَة. والتعيش: تكلف أسباب المعيشة)[١٢].

٢/ ٢- التعايش إصطلاحا:

(إجتماع مجموعة من الناس في مكان معين تربطهم وسائل العيش من المطعم والمشرب وأساسيات الحياة بغض النظر عن الدين والإنتماءات الأخرى، يعترف كل منهما بحق الآخر دون إندماج وإنصهار).[١٣]

ومفهوم التعايش، غير التأقلم، لأن التأقلم قد يكون بين إنسان حي وجماد كالجو والطبيعة والسهول والوديان وحتى الآلات التي يتعامل معها يوميا في بيئته، فالمرء لكي يعيش لا بد أن يتأقلم مع الطبيعة التي حوله كي يستمر حياته، وتسير بسهولة معيشته، أما التعايش فلا بد وأن يكون بين إنسانين حَيِيْن، كلاهما يعيش ولكنهما مختلفان في صفات أو خصائص، فكرية أو دينية، أو عِرقية، ويُقر كل منهما بحق الآخر، في الحياة وأداء طقوسه وشعائره، أو إحياء المراسيم الخاصة بدينه أو مذهبه أو عرقه، دون أن يُلغي أحدهما الآخر، لذا عليهما أن يُفكرا بالسُبل الناجحة للديمومة وبالتالي الوصول إلى الأمن والإستقرار المشترك بين جميع المكونات المختلفة.

٢/ ٣- التعايش على أرضية المشتركات:

لو لا الإختلاف بين المكونات لما كانت الدعوة إلى التعايش وقبول الآخر، ولكن لو عُدنا إلى هذه الإختلافات والخواص التي يتمتع كل طرف بها، لوجدنا أن الإختلاف لم تطل جميع الخصائص بل بقيت في المحصلة النهائية صفات مشتركة بين تلك الأطراف المختلفة، وهذه الصفات المشتركة هي التي يمكن أن تُسمى بالأرضية الخصبة للتلاقي والتواصل، وهي الأرضية الصلبة التي يمكن عليها أن نجتمع، ومنها ننطلق للعمل المشترك، فأبناء الوطن الواحد قد يختلفون دينيا أو مذهبيا، ولكنهم بلا شك يلتقون في الخصائص الأخرى التي تجمعهم، وهي الأرض التي تجمعهم، والمصير الذي ينتظرهم، والمستقبل الذي يرفعهم عاليا، ويسمو بهم فوق النجوم إن هم إتحدوا وعلى الخير والود والوئام تعايشوا، ومن ماعون الوطن أكلوا، ومن خيرات الوطن نهلوا.

٢/ ٤- الله والإنسان محور الوجود:

وليس المقصود من التعايش أن يتأقلم شخصان، فالأمر أكبر من ذلك وأشمل، فالتعايش يعني قبول الآخر ونبذ العنصرية والتعصب للنفس وإنكار الآخرين، والتعايش تعني حوار الأديان لتضييق الهوة والدعوة إلى السِلم المجتمعي، والتعايش هي الوعي المبني على أن الإنسان هو المثل الأعلى لأنه خليفة الله على أرضه وهو أقدس من مكة وكل المقدسات الأخرى، ولأهمية الإنسان فقد سخر الله له ما في السماء والأرض، وسخر لخدمته الأنبياء والمرسلين، فالكتب السماوية والأنبياء والمرسلون كلهم أسباب رفيعة القدر لخدمة الإنسان الذي هو خليفة الله تعالى، فالإنسان هو محور الفلسفة الدينية، لأن الحقيقة التي يجب أن لا تغيب عن أذهاننا بل ترتقي إلى أن تكون عقيدة راسخة في عقولنا وثابتة في قلوبنا هي أن الدين قد بُني إختزالا على ركنين، لا ثالث لهما وهما (أن الله والإنسان هما محو القضية الدينية)، والأشياء الأخرى التي نراها ونصفها بالتقديس كلها منبثقة من هذين الركنين، وحلقة الوصل بينهما، بين الحبيب والمحبوب، بين الخالق والمخلوق، بين الله والإنسان، ولو عُدنا إلى الوراء لوجدنا أن الله بعث جميع الأنبياء والرسل لا لتمجيد الرسل والأنبياء والولاء لهم من دون الله بل الدعوة الخالصة لله تعالى، وخدمة الإنسان، لذا قيل أن حرمة المؤمن أعظم من حُرمة الكعبة نفسها والتي هي أقدس بقعة في مكة المكرمة: (عن ابْن عَبَّاسٍ (رض): نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ (ص)

إِلَى الْكَعْبَةِ فَقَالَ: "مَرْحَباً بِكِ مِنْ بَيْتٍ مَا أَعْظَمَكِ وَ مَا أَعْظَمَ حُرْمَتَكِ، وَاللَّهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْكِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ مِنْكِ وَاحِدَةً، وَ حَرَّمَ مِنَ الْمُؤْمِنِ ثَلَاثاً: دَمَهُ. وَ مَالَهُ. وَأَنْ يُظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ)[١٤].

- (قال محمد بن الفضل: حرمة المؤمن أفضل الحرمات وتعظيمه أجل الطاعات)[١٥].
- (وقال جعفر: للمقرب من الله ثلاث علامات: إذا أفاده الله علما رزقه العمل به، وإذا وفقه للعمل به أعطاه الإخلاص في عمله، وإذا أقامه لصحبة المسلمين رزقه في قلبه حرمة لهم ويعلم أن حرمة المؤمن من حرمة الله تعالى)[١٦].
- (عن أبي عبد الله (ع) قال: المؤمن أعظم حرمة من الكعبة)[١٧]. تصور أنك اليوم تسمع أن الكعبة قد هُدمت من قِبَلِ جيوش غازية، أو أنتهِكَت حرمته من من نفوس إلى الشر دانية، فإنك ترى بلا شك الشعوب المسلمة تنتفض لحرمة الكعبة المشرفة، ألا يستحق منا أن ننتفض لحرمة الإنسان المؤمن، لأن الإنسان المؤمن كما ورد في الحديث أشد حرمة من الكعبة المشرفة عند الله تعالى.
- وحول صحة الحديث ودرجته، ورد أن (حديث إن المؤمن أعظم حرمة من الكعبة صحيح لغيره، كما قال الألباني[١٨]. (فالمقصود . إذن . هو تعظيم حرمة المؤمن وتهويل إراقة دمه بغير حق شرعي، فاحترام الكعبة وتعظيمها شيء مستقر في أذهان الناس جميعا مسلمهم وكافرهم، ولكن بعضهم قد يتهاون في حرمة المؤمن، أو عرضه)[١٩].

٢/ ٥- أدلة التعايش السلمي من الكتاب والسنة:

- قال الله تعالى:{فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ}. [الروم: ٣٠]
- قال الله تعالى:{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} [الحجرات: ١٣].
- قال الله تعالى:{وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [آل عمران: ١٠٣].
- { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنْ وَالِدِهِ شَيْئًا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ} [لقمان: ٣٣].
- حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلاَ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلاَ لاَ فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلاَ لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلاَ أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلاَ أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلاَّ بِالتَّقْوَى أَبَلَّغْتُ، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا

؟ قَالُوا بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ. قَالَ: وَلاَ أَدْرِي قَالَ: أَوْ أَعْرَاضَكُمْ، أَمْ لاَ. كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَبَلَّغْتُ، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللهِ، قَالَ : لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ)[٢٠].

- عن أنس عن النبي (ص)، قالَ: (لا يؤمنُ أَحدُكم حتَّى يحبَّ لأَخيهِ ما يحبُّ لنفسهِ)[٢١].
- عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ (ص): " إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ فَخْرَهُمْ بِرِجَالٍ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عِنْدَ اللهِ مِنْ عِدَّتِهِمْ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتَنَ)[٢٢]. والعبية بضم العين وكسر الباء الموحدة وتشديدها وتشديد الياء قال أهل اللغة: هي الكبر والفخر والنخوة)[٢٣].
- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ص)، قَالَ: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ)[٢٤].
- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ (ص)، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخْرَهَا بِالآبَاءِ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الْجِعْلاَنِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ)[٢٥].
- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ (ص) قَالَ: «لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلاَنِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ»، وَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ)[٢٦]. والجِعلان: (جمع جعل، وهي الدابة التي تعشق العذرة والتي تأخذها وتذهب بها، ولا ترتاح إلا بمصاحبة القاذورات)[٢٧].
- روي عنه (ص) أنه قال : (الناس سواسية كأسنان المشط الواحد)[٢٨].
- يقول الإمام الباقر (ع): صلاح شأن الناس التعايش، وعن امير المؤمنين علي ابن ابي طالب (ع): (إن قال الناس صنفان إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق)[٢٩].
- " ألا من ظلم معاهدا، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة "[٣٠]. فنتج من ذلك بقاء المسيحين واليهودية في بلاد الشرق الأوساط التي حكمها الاسلام قرونا طويلة وحتى الهند التي حكمها الاسلام لمدة سبعة قرون فلم يجبروا أحدا من سكانها على اعتناق الاسلام)[٣١].
- كما أنَّ الخليفة عمر بن الخطَّاب (رض): كان يسأل عمال أوَّل من يسألهم عن أحوال أهل الذمة ،وكيف أنَّه أمر بضرب ابن والي مصر عمرو بن العاص رضي الله عنه لأنَّه أساء إلى ذمي، ثُمَّ قال قولته الخالدة (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟)[٣٢].
- قال الشاعر أبو علاء المعري :

والنّاسُ بالنّاسِ من حَضْرٍ وبادِيَةٍ،	بعضٌ لبعضٍ، وإن لم يَشعُروا، خدَم[٣٣].

- وقال الشاعر والفيلسوف والمتصوف محي الدين بن العربي الأندلسي:

لقد كنت قبل اليوم أنكر صاحبي	إذا لم يكن ديني إلى دينه دانـي
وقد صار قلبي قابلا كلّ صورة	فمرعى لغزلان و ديرٌ لرهبان
وبيتٌ لأوثان وكعبةُ طـائفٍ	وألواح توراة ومصـحفُ قرآن
أُدين بدين الحُبّ أنَّـى توجَّهَتْ	رِكابُه فالحبُّ ديني وإيمانـي[٣٤].

٣- أنواع التعايش:

٣/ ١- التعايش السياسي السلمي:

- ظهر هذا المفهوم السياسي للدلالة على العلاقات الدولية المتوازنة، وأول من دعا لذلك السياسي والرئيس الروسي خروشوف، وذلك على مبدأ قبول الآخر سياسيا والسماح للآيدلوجيات المختلفة بالعمل وبالتالي الحوار والتفاهم بين المعسكرَيْن آنذاك (الشرق والغرب). وهي تعني من جهة أخرى تعايش الدول في مجال السياسة الدولية وذلك من خلال التعاون المشترك في السياسة الدولية المبنية على المصالح المشتركة وتعزيز التجارة والتبادل المنافع التجارية والإقتصادية، وصولا إلى توحيد الرُؤى في مجال رسم السياسات الدولية. فالتعايش السياسي هي (العمل بمبدأ التعايش السلمي وبث روح المواطنة في المجتمع المدني والسياسي والتعددية الحزبية بما يضمن مشاركة جميع أطياف الشعب للحيلولة دون شعور الأقليات بالمظلومية)٣٥.

٣/ ٢- إختلاف مفهوم التعايش السياسي :

مع أن التعايش تعني الوقوف على أرضية واحدة، أو الإلتقاء على قواسم مشتركة إلا أن مفهوم التعايش سياسيا إتسم بمعان متعددة، فبعضهم يرى أن التعايش لا تعني إلغاء السياسة التي قامت عليها الدولة المعنية والتخلي عن مبادئ تلك الدولة بقدر ما هو البقاء على ما هو عليه والإحتفاظ بها ولكن السعي للتأقلم مع ما عليه الآخرون، وذلك من خلال إيجاد التوازن بين الدول دون الوصول إلى حالة الإصطدام، ويرى آخرون أن المقصود من التعايش السياسي هي أن تدع الآخرين يحققوا أهدافهم كما تمنح نفسك الحق

بتحقيق أهدافك، وبذلك نتخلص من آفة سياسية كبيرة وهي التحكم في قرارات الدول وبالتالي حرمانها من حق مشروع، وكثيرا ما تؤدي ذلك إلى الإستعمار والإصطدام.

٣/ ٣- التعايش الإجتماعي السلمي:

المجتمع يتكون من مجموعة من الأفراد فسعادة هذا الفرد وتعاسته كفيلان بإقامة مجتمع متقدم، أو بعكسه، وذلك إذا إحتكم إلى الفطرة الأولية للعلاقات الإجتماعية دون التأثيرات الفكرية والدينية الكفيلة بإقامة الموانع والمعوقات على طريق التلاقي بين تلك المجاميع البشرية، وهذه العلاقة الفطرية في المجتمع الإنساني يؤدي إلى الشعور بالإطمئنان بعيدا عن الإكتئاب والكراهية والتوتر التي كثيرا ما تؤدي إلى النزاع بين الجماعات، وإلى الإنتحار بين الأفراد، نتيجة الشعور بالوحدة، أو الإنتقام من النفس أو الآخرين، فالتعايش السلمي الإجتماعي يمنح الإفراد الهدوء والمحبة والراحة النفسية، بل يؤدي إلى الإستقرار الأمني في المجتمع، لأن عدم التعايش يشعل نار الضغينة بين أفراد المجتمع الواحد، أو بين المجتمعات ويؤدي إلى تأجيج الصراعات إلى حروب طاحنة، وضحايا فادحة. وهذا الإستقرار الإجتماعي بلا شك سوف يدفع بالمجتمع إلى التقدم والإزدهار لأن التقدم الإجتماعي والتقدم الحضاري مرهونان بعامل الإستقرار.

٣/ ٤- التعايش الديني السلمي:

وأول نص ديني إسلامي هو سورة الكافرين، وهي توضح كيفية تعامل وتعايش المسلم مع غيره من الأديان السماوية والأرضية، بل حتى مع الكافرين، لأن كلمة الكافرين إنما جاءت مطلقة، وقبول الآخر الكافر، ومنحه حرية الإعتقاد، الذي هو حق مكفول إسلاميا للجميع على إختلاف أديانهم ومذاهبهم ومشاربهم، ولو تتبعنا سيرة النبي محمد (ص) لوجدناه قد عقد الكثير من العقود والمواثيق السياسية مع اليهود والمسيحيين وحتى الكافرين والمشركين، إنطلاقا من قوله تعالى:{قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا} [الإسراء: ٨٤]، وقوله تعالى:{وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ} [يونس: ٤١]. بل وصى الله تعالى المسلمين بتقديم الخير والبِر لغيرهم عدا من قاتل المسلمين وهي الحلقة الضيقة، فالأصل هو التعامل بالخير مع الجميع إلا من حارب المسلمين: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}، [الممتحنة: ٨]. ومن منطلق الخير، نرى عمر بن عبدالعزيز قد فَهِم الجهاد بصورة صحيحة، وأدرك أن الامة ومصالحها العُليا أقدس من الجهاد الأصغر لذا (حرص على أرواح الجيش فسحب الجيش الذي كان يحاصر القسطنطينية بعد أن قاسى من شدة الجوع والبرد)[٣٦].لأن الإنسان قيمة عُليا.

ونهى الله تعالى المسلمين بسَبِّ الآخرين بقوله تعالى:{وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [الأنعام: ١٠٨]، ورد توضيح الحديث النبوي: عن قتادة قوله: (ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوًا بغير علم)، كان المسلمون يسبون أوثان الكفار، فيردّون ذلك عليهم، فنهاهم الله أن يستسِبُّوا لربهم، فإنهم قومٌ جهلة لا علم لهم بالله)[٣٧]. فالسب والشتيمة منهي عنهما، ومرجع الجميع إلى الله تعالى، فهو يفصل بينهم، ولا يجوز لنا أن نتحول إلى قضاة وسيوف مسلطة على رقاب الآخرين، وبذلك نكون في مقام هو ليس مقامنا فمقامنا الدعوة والإنذار وليس محاسبة الآخرين ومعقابتهم.

بل إعتبر الإسلام أن المسلم لا يكتمل إيمانه إلا بعد أن يؤمن بجميع الأنبياء والرُسل السابقين دون تفرقة أو تمييز بينهم، وذلك في قوله تعالى:{آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ} [البقرة: ٢٨٥].

٣/ ٥- التعايش الديني القهري:

وذكرت التعايش الديني السلمي، ورب قائل يقول طالما هناك تعايش بين الأديان فلماذا قيدت قولك بالتعايش السلمي، أقول هناك تعايش ديني قهري، وهو كمن يعيش ضمن أقلية دينية مُرغما، فهو يتعايش على مضض ولا يُظهر ذلك، خوفا على نفسه وأسرته، فالتعايش الديني إذا كان في النية ومقصودا أن يكون تعايشا دينيا سلميا، فلا بد أن يَفي بشروط منها قبول الآخر، وإطلاق حرية المعتقد وأداء الشعائر الدينية لذلك الآخر، ومراعات المساواة بين أهل الديانات، فالتعايش الديني القهري هو تعايش تأقلمي مع الوضع السائد كي يعيش رغما عن نفسه وإرادته ومعتقده.

٣/ ٦- التعايش السياسي القهري:

كما كان في العهود السياسية السابقة، فعندما يقول الفرد أنا كوردي أو تركماني، فيقول أنت في مجتمع ذا أغلبية عربية فأنت جزء من العروبة، ولا خيار لك في ذلك، فأنت تراه لأول وهلة متعايش ضمن هذا الجو العام، إلا أنه في الحقيقة مغلوب على أمره، مقهور ومجبور في أن يكون مع السواد الأعظم، فإن أردنا لدولنا السيادة، ولشعوبنا الراحة، ولنفوسنا الطمأنينة فلا بد أن نفسح المجال للجميع لأداء دورهم القومي والسياسي دون تقييد أو تكبيل للخلافات والإختلافات السياسية.

٤/ حوار الأديان:

إن الدعوة إلى الله تعالى ومنهجه القويم هي إحدى الركائز الأساسية التي عليها بُنيت الدعوة الإسلامية، من خلال الدعوة إلى الله تعالى بالمجادلة الحسنة، وهذه المجادلة الحسنة إنما تكون بالحوار بين الدعاة إلى

الله تعالى، وغيرهم من أصحاب الأديان والمعتقدات الأخرى، وهو ما نسميه اليوم بحوار الأديان، وهو ما دعا إليه الله تعالى بقوله: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} [آل عمران: ٦٤]، فالغرض من الحوار هو الوقوف على الأرضية المشتركة بين الأديان، كي يكون سببا لنشر الإسلام من جهة وتبليغه الأقوام الأخرى من ناحية ثانية، ويرى آخرون أن الحوار يعني تمييع الدعوة والإنخراط في مشروع تآمري على الدين الإسلامي، (الكفار والفجار الذين يدعوا لمثل هذا الحوار ليس عندهم إستعداد للتخلي عن باطلهم، وقد جادل (ص) وفد نصارى نجران شهرا بلا فائدة ثم أمره الله تعالى بمباهلتهم فأبوا ودفعوا الجزية)[٣٨]. والمباهلة تعني الملاعنة: (وهي الدعوة باللعنة على الكاذب. وصورته أن يجتمع الطرفان ويلعن كل منهم الكاذب والظالم)[٣٩]. ولكننا نرد عليهم بقولنا: ومن قال بأن الحوار هو التخلي عن الإسلام وثوابته وأصوله أصلا ؟ فالحوار هو رفع الحاجز النفسي بين الطرفين، وبالتالي العمل ضمن المشتركات، والتعايش على تلك الأرضية الصلبة، وقبول الآخر بما إختلفوا فيه. إذن المسلم يبقى مسلما والآخرون يبقون كما هم، على دينهم ومعتقداتهم، وروح العمل المشترك يجمعهم، والأرض والوطن والمصالح العُليا تضمهم، دون أن يتخلى أيا منهم عن دينه، أو ينسلخ عن معتقده ومذهبه وفكره.

- (وأخرج عبد بن حميد عن عبد الله بن عبيدة "أن رجلا من الأنصار من بني سالم بن عوف كان له ابنان تنصرا قبل أن يُبعث النبي (ص)، فقدما المدينة في نفر من أهل دينهم يحملون الطعام، فرآهما أبوهما فانتزعهما وقال: والله لا أدعهما حتى يسلما، فأبيا أن يسلما، فاختصموا إلى النبي (ص)، فقال: يا رسول الله أيدخل بعضي النار وأنا أنظر؟ فأنزل الله {لا إكراه في الدين...} الآية. فخلى سبيلهما)[٤٠]. فإذا كان الرسول (ص) قد منع الأب أن يُكرِه إبنه على إعتناق دين أبيه، فكيف لنا اليوم أن نُكره أبناء الآخرين على دخول الإسلام وإعتناقهم ديننا دون رغبة أو ميل منهم، كأننا بذلك نُحدث بل نصنع جيلا منافقا خائفا مرتجفا لا يتصف بالرجولة والشهامة والإرادة، فالله لا يريد منا أن نُظهر إيمانا ونُبطن كُفرا، وإن كان هو أعلم بعبده، ونحن كمجتمعات لا نريد من يضحك بوجوهنا، ويطعننا بسكين الغدر من وراء ظهورنا، بل نريد أن نكون واضحين مع الناس ويكون الآخرون واضحين معنا، كي تسود الثقة والأمان في مجتمعاتنا، والطمأنينة بين أفرادنا، فعلينا أن نمنح الآخرين قرارهم وأن يتخذوا تلك القرارات دون وجل أو مُوارات، فنخلق بذلك جوا صحيا، ومجتمعا صادقا، وبهذه الأجواء الصادقة نُحَبّب الإسلام بأخلاقنا وسلوكنا إلى الناس وتلك هي حكمة الله تعالى البالغة في قوله:{لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ } [البقرة: ٢٥٦].

٤/ ١- طبيعة تكوين الفرد الكوردي:

وللوقوف على كنه مشكلة البحث لا بد أن نقف على طبيعة تكوين الفرد الكُردي أو الكُردستاني بوجه عام ونتسآئل هل المواطن الكُردي يتمتع بخصائص التعايش السلمي؟ أم أن التعايش السلبي هي التي تعشعش في داخله وتركن في نفسه، ويقود سلوكه وتصرفاته؟

ومن سمات الشعب الكُردي أنهم يحترمون رُموزهم الدينية والقومية والوطنية والتأريخية والثقافية على حد السواء، وهذا الإحترام هو الذي دفع بالفرد الكُردي إلى إحترام علماء المسلمين وممن لهم بصمات واضحة في حياة الشعب الكُردي، (يحترم الكُرد أبناء العائلات النبيلة وأحفاد المناضلين حتى وإن كانوا غير فاعلين بحد ذاتهم كما أن عادة الثأر تشمل الفرد وعائلته ولا تلزم قبيلته)[٤١]. ولا أقول أن المجتمع الكُردي مجتمع يحمل المتناقضات بقدر ما هو مجتمع يحتضن القديم ويجله، ومنفتح لكل جديد ويتعامل معه، وهذا التعايش والتمازج أعطاه حيوية وديمومة في التعامل مع المستجدات، وقاعدة رصينة عليها ينطلق في التأقلم مع التطور السريع الحاصل في المجتمع الإنساني الذي أضحى قرية صغيرة. فإحتضان التصوف والمذهب الشافعي سِمة مُسلمي المجتمع الكُردي، والعزوف عن القديم والهرولة نحو الغرب بكل ما يحمل من حداثة وَجَدَ لها تَوّاقين من كل صوب وحدب، هكذا هو المجتمع الكُردي الذي أقل ما يُقال عنه، أنه مجتمع يعشق الحياة بتراثه وأصالته، ويتوق إلى الحداثة والتجديد بكل ما أوتي من قوة ويجد فيهما ضالته.وهذا ما أكده الباحثون: (المعروف عن المجتمع الكُردي إنفتاحه وتقبله للتغييرات التي تجري في المجتمع)[٤٢].

ونلاحظ ذلك في أن الشعب الكُردي خاصة بعد تقسيم كُردستان إلى أربعة أجزاء وتمزيقها في إتفاقية سايكس بيكو المشؤومة، وإلحاق جزء من كُردستان بالعراق وجزء بإيران وجزء بسوريا وأخرى بتركيا، وهذا الإلحاق وإن كان إلحاقا قسريا إلا أنه ولد تنوع الثقافات، إضافة إلى ثقافة الأم أو الموطن الأصلي فترى الكُردي العراقي قد أخذ من الثقافة العراقية العربية إضافة إلى ثقافته الكُردية، والكُردي الإيراني قد أخذ من الثقافة الفارسية العريقة وأضافها إلى ثقافته، وهكذا الثقافات الأخرى كل حسب الجزء الذي أضيف وألحق به، وبذلك تنوعت أيضا العادات والتقاليد، وكان ذلك عاملا من عوامل الثراء في تكوين الشخصية الكُردية المنفتحة على الأديان والثقافات والعادات الأخرى، مع إحتفاضه للطبيعة الكُردية المُحِبة للسلام والمنفتحة على كل ماهو جديد، والعجب العُجاب أنك تلاحظ أن التنوع حاصل حتى على مستوى الناحية الواحدة، وهي وحدة إدارية أقل من المحافظة والقضاء، (التقسيم الإداري في كُردستان تبدأ من الأصغر فالأكبر من القرية فالناحية والقضاء والمحافظة والأقليم، فالدولة العراقية). ترى مثلا ناحية بعشيقة، فيها الكُرد والعرب والتركمان والمسلمين والإيزديين والمسيحيين والشيعة والسنة، والتاريخ يشهد بالعلاقات المتميزة لتلك البقعة الجغرافية، وما فيها من المكونات الإثنية والدينية، وهكذا دواليك في عموم أقليم كُردستان، ولا يعني هذا إنكار أو إغفال الحالات الشاذة والتصرفات الفردية لبعض الخارجين عن السلوك العام في التآلف والتوادد والمحبة، فلكل قاعدة شواذه، والسبب للخروج من القاعدة العامة هو أمور عدة، أذكر منها:

١- التعصب القومي: الويلات التي لقيها الشعب الكُردي من الأنظمة المتلاحقة، والتي سلبت منهم الأرض والتراث والتاريخ في جميع أشلاء الجسد الكُردي، كل ذلك ولد شعورا لدى الفرد الكُردي كراهية للمُغتصبِ وحِقدا كَردِ فِعْل لتلك الممارسات المشينة.

٢- التعصب الديني: جميع الأديان، على إختلاف مشاربهم إنما دعوا الناس إلى عبادة الله تعالى وخدمة الناس، إلا أن هناك متدينون ومن جميع الأديان والطوائف والمشارب قد زاغوا عن جادة الصواب، وأخطأوا في فهم العقيدة على النحو المراد والمطلوب، فتعصبوا لدينهم وأنكروا باقي الأديان بل كفّروا الآخرين واعتبروا سواهم على الكفر والنفاق، وبذلك أحلّوا دمائهم، وأموالهم وأعراضهم، وهذا النوع مع وجودهم في المجتمع الكُردي وباقي المجتمعات إلا أنهم قِلّة، وذلك نتيجة الفهم السئ للدين، ونتيجة أيادي خارجية خفية تعمل تحت الستار من أجل تفريق المجتمع وتمزيق أواصر المحبة بينهم على قاعدة (فرق تسد) عن طريق الدين، لتقويض الأمة، وهدم الدولة.

التراث الديني

بين الإكراه والردة وحرية الإعتقاد

يقول عمر بن الخطاب (رض): (إِنَّا كُنَّا أَذَلَّ قَوْمٍ فَأَعَزَّنَا اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ فَمَهْمَا نَطْلُبُ الْعِزَّةَ بِغَيْرِ مَا أَعَزَّنَا اللَّهُ بِهِ أَذَلَّنَا اللَّهُ)[٤٣]. وورد عن مَالِكٌ بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال: (لَنْ يُصْلِحَ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهَا.)[٤٤]. إنما أوردت هذين النصين كي نصل من خلالهما إلى أن إنتشار الإسلام إنما كان من خلال إحتضان الآخرين وقبولهم، وعدم إكراه أحد على الإنخراط في الإسلام أو إجبارهم عليه، فلا بد إن أردنا أن نصنع لديننا الإزدهار والإنتشار فلا بد أن نعود إلى تلك البدايات السمحة للإسلام، ومنها مسألة الإكراه ومسألة الردة وحدِّها، وبذلك نُزيل عن جوهر الإسلام غبار السنين المتراكم، والكم الهائل من أدران السياسة التي أُقحِمَت في الدين إقحاما، والملائين من الآراء الفقهية المتضاربة، كلٌ ينتمي وينتصر لمدرسة فقهية أو جهة سياسية، إستنادا على أحاديث ضعيفة أو إسرائيلية موضوعة، فلا بد والأمر هكذا أن نعود للقرآن دستور المسلمين وهدية الله رب العالمين والوقائع الناصعة في عهد النبي (ص)، كي ينصلح أمر هذه الأمة بما صلح الله تعالى أولها، فالتشدد والتنطع أمران مُستنكران في الدين، ولا يؤدي بالأمة إلا إلى زيادة في النفور، وبالتالي إلى رفض الدين وعدم القبول، فالإبتعاد عن سماحة الإسلام وأفقه الواسع، وعدم فهم المقاصد الشرعية في وحدة الأمة والتعامل بما هو أيسر للناس، إنما له نتائج سلبية على دور الإسلام، وأن فقه الإختلاف إنما هو فقه جمع الناس تحت المظلة الكبيرة الجامعة، وقبول الآخرين تحت بَلْسَمِ الرحمة والأخوة الإنسانية التي أكد عليها الإمام علي كرم (ع)، بقوله: (وأشعِر قلبك الرّحمة للرّعيّة، والمحبّة لهم، واللطف بهم، ولا تكوننّ عليهم سبعا ضاريا تغتنم أكلهم، فإنّهم صنفان: إمّا أخ لك في الدّين، وإمّا نظير لك في

الخلق)[٤٥]. كل تلك الأسس والمقاصد النبيلة للشريعة الإسلامية والدين بوجه عام هي الكفيلة بعودة الإسلام إلى رونقه الذي به بدأ أول الأمر على يد النبي محمد (ص).

- الردة في النصوص الشرعية وحكمها:

وجاء عن أنس بن مالك قال لما نزلنا على (تستر) فذكر الحديث في الفتح وفي قدومه على عمر بن الخطاب (رض) قال عمر يا أنس ما فعل الرهط الستة من بكر بن وائل الذين ارتدوا عن الإسلام فلحقوا بالمشركين قال فأخذت به في حديث آخر ليشغله عنهم قال ما فعل الرهط الستة الذين ارتدوا عن الإسلام فلحقوا بالمشركين من بكر بن وائل قال يا أمير المؤمنين قتلوا في المعركة قال إنا لله وإنا إليه راجعون قلت يا أمير المؤمنين وهل كان سبيلهم إلا القتل قال نعم كنت أعرض عليهم أن يدخلوا في الإسلام فإن أبوا استودعتهم السجن)[٤٦]. فسيدنا عمر (رض) كان يرى أن حكم المرتد هو حكم تعزيري وهو السجن، بعد عرض الإسلام عليه وإستتابته، ومن هذا يُفهم أن عقوبة الردة الواردة (من بدل دينه فاقتلوه) إنما هي عقوبة تعزيرية متروك تنفيذه وتقديره للسلطان وليس حدا ثابتا. وهذا ما أكده الكثيرون من علمائنا، (إن عقوبة الردة عقوبة تعزيرية مفوضة إلى السلطة المختصة في الدولة الإسلامية، تقرر بشأنها ما تراه ملائما من أنواع العقاب ومقاديره)[٤٧].

- الردة عند المذاهب الأربعة:

١- المذاهب الأربعة: ونقصد بالمذاهب الأربعة (المالكية والحنفية والشافعية والحنبلية)، (وَمَنْ ارْتَدَّ عَنْ الْإِسْلَامِ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَكَانَ بَالِغًا عَاقِلًا، دُعِيَ إلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَضُيِّقَ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَجَعَ، وَإِلَّا قُتِلَ)[٤٨]. وما ورد أيضا: (مَا فَعَلْتُمْ بِهِ ؟ قَالَ: قَرَّبْنَاهُ، فَضَرَبْنَا عُنُقَهُ. فَقَالَ عُمَرُ: فَهَلَّا حَبَسْتُمُوهُ ثَلَاثًا، فَأَطْعَمْتُمُوهُ كُلَّ يَوْمٍ رَغِيفًا، وَاسْتَتَبْتُمُوهُ، لَعَلَّهُ يَتُوبُ، أَوْ يُرَاجِعُ أَمْرَ اللَّهِ ؟ اللَّهُمَّ إنِّي لَمْ أَحْضُرْ، وَلَمْ آمُرْ، وَلَمْ أَرْضَ إذْ بَلَغَنِي)[٤٩]. ولهذا ذهب الجميع إلى وجوب القتل: (واتفق الأئمة الأربعة عليهم رحمه الله تعالى: على أن من ثبت ارتداده عن الإسلام والعياذ بالله وجب قتله، وأهدر دمه، وعلى أن قتل الزنديق واجب، وهو الذي يضمر الكفر ويتظاهر بالإسلام)[٥٠]. وقال الدكتور محمد راتب النابلسي (أن الذي إرتد عن الدين ولم يُعلن إرتداده لا شئ عليه)[٥١].

الردة عند الشيعة:

الردة عند الشيعة حكمه أعظم، وأشد وأقسى مما لدى أهل السُنة، ولو تتبعنا سيرة الإمام علي (ع) وخلفاؤه من أهل بيته لوجدنا بصورة جلية أنه كان يتعامل مع المرتدين كما يتعامل مع كفار قريش وبدون رحمة وإمهال سوى ثلاثة أيام، (قال أمير المؤمنين علي (ع): المرتد تعزل عنه إمرأته، ولا تؤكل ذبيحته،

ويستتاب (ثلاثة أيام، فإن تاب، وإلا قتل يوم الرابع)[٥٢]. (وعن علي بن جعفر، عن أخيه (ع) في حديث، قال: قال: قلت: فنصراني أسلم، ثم إرتد؟ قال: يستتاب فإن رجع، وإلا قُتل)[٥٣].

وذهبت الشيعة الإمامية إلى أن المرأة لا تُقتل ولكن تُحبس وتُضرب، ويتم مضايقتها بكل السُبل، عن علي (ع)، قال: (إذا إرْتدَتِ المرأة عن الإسلام، لم تُقتل ولكن تُحبس أبدا)[٥٤].

- الردة والأفكار المعاصرة:

الملاحظ أن علماء المسلمين قديما قد أجمعوا على أن حَدُ الرِدّةِ هو القتل بعد الإستتابة، ولكن يبدو أن الأمر عند أكثر المعاصرين يختلف كثيرا، بالنظر إلى مسائل عدة مسائل شرعية أيضا، منها:

١- قال شيخ الأزهر أحمد الطيب: (بعض الفقهاء المعاصرين لا يوجبون حدا للردة مع تجريمهم لها)[٥٥].
وقال شيخ الأزهر أحمد الطيب: (لا أؤمن بحد الردة)[٥٦].

٢- وقال الشيخ رشيد رضا عن حكم الردة: (أن كل الناس مختارون في أمر الدين، ولا نطلب بأي حال من الحكومة أن تعاقب الخارجين من الدين أو نضغط عليهم بالقوانين والتضييق، كما لا نحكم على الخارجين عن الدين إلا بالحكم المعنوي، ولا يمكن إجبار الناس لقبول الإسلام أو المسيحية، وإذا كان لشخص اختيار في الارتداد فلا يمنعنا مانع عن إظهار كراهتنا له ونفورنا منه)[٥٧].

٣- التفريق بين حالتين للردة، وهذا الرأي للماوردي[٥٨] وإن لم يكن نصا حديثا إلا أنه فرق بين حالتين للردة ولم يبق على إطلاق الحكم، فميّز بين الردة الفردية في المجتمع الإسلامي، والردة الجماعية التي تحدث إنقلابا على الوضع العام في المجتمع الإسلامي وتحدث فتنة، ويجعل أمن الوطن في خطر، والسلم الإجتماعي في تدهور، ففي الحالة الأولى المرء مخير في البقاء على الإسلام أو الإرتداد عنه لأنه مسألة إعتقادية، ومحله القلب والضمير ولا يمكن لنا التحكم فيه أو عليه فلا إكراه في الدين، فيُستتاب إن أعلن ذلك، وفي الحالة الثانية فالأمر مختلف لذا فالحكم هو القضاء على الفتنة وفي كلا الحالتين الأمر متروك إلى السلطة القضائية لا إلى الأفراد. وخير عبارة إستعمل في ذلك: (فَإِذَا كَانُوا مِمَّنْ وَجَبَ قَتْلُهُمْ بِمَا ارْتَدُّوا عَنْهُ مِنْ دِينِ الْحَقِّ إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَدْيَانِ، لَمْ يَخْلُ حَالُهُمْ مِنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَكُونُوا فِي دَارِ الْإِسْلَامِ شُذَّاذًا وَأَفْرَادًا لَمْ يَتَحَيَّزُوا بِدَارٍ يَتَمَيَّزُونَ بِهَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى قِتَالِهِمْ لِدُخُولِهِمْ تَحْتَ الْقُدْرَةِ، وَيُكْشَفُ عَنْ سَبَبِ رِدَّتِهِمْ، فَإِنْ ذَكَرُوا شُبْهَةً فِي الدِّينِ أُوضِحَتْ لَهُمْ بِالْحِجَجِ وَالْأَدِلَّةِ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ، وَأُخِذُوا بِالتَّوْبَةِ مِمَّا دَخَلُوا فِيهِ مِنَ الْبَاطِلِ، فَإِنْ تَابُوا قُبِلَتْ تَوْبَتُهُمْ مِنْ كُلِّ رِدَّةٍ، وَعَادُوا إِلَى حُكْمِ الْإِسْلَامِ كَمَا كَانُوا)[٥٩]. ويذكر الماوردي الحالة الثانية وهي إن تجمعوا وأصبحوا قوة مزعزعة للأمن العام فيُقتلون لا لردتهم بل لدرء الفتنة: (وَالْحَالَةُ الثَّانِيَةُ: أَنْ يَنْحَازُوا إِلَى دَارٍ يَنْفَرِدُونَ بِهَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَصِيرُوا فِيهَا مُمْتَنِعِينَ، فَيَجِبُ قِتَالُهُمْ عَلَى الرِّدَّةِ بَعْدَ مُنَاظَرَتِهِمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَإِيضَاحِ دَلَائِلِهِ، وَيَجْرِي عَلَى قِتَالِهِمْ بَعْدَ الْإِنْذَارِ وَالْإِعْذَارِ حُكْمُ قِتَالِ أَهْلِ الْحَرْبِ)[٦٠].

٤- ويحدو الإمام شلتوت منحا آخر لدرء حد الردة من خلال الغوص في علم الحديث وحجيته بقوله: (إن الحدود لا تثبت بحديث الآحاد، وأن الكفر بنفسه ليس مبيحا للدم، وإنما المبيح للدم هو محاربة المسلمين، والعدوان عليهم، ومحاولة فتنتهم عن دينهم، وأن ظواهر القرآن الكريم في كثير من الآيات تأبى الإكراه على الدين)[٦١].

➢ مناقشة الردة بين الأصالة والمعاصرة :

بعد إستعراض مُجمل أقوال علمائنا الأجلاء قديما وحديثا حول موضوع الردة عن الإسلام، نقوم هنا بإستعرض تلك الأفكار بجو من النقاش الهادئ، كي نُحرك العُقول الخامدة، ونناقش الأفكار السائدة، للوصول إلى ما هو بين وواضح ومفيد للإسلام دينا، وللمجتمع الإسلامي الذي يحمل مشروع رسالته للبشرية جمعاء، كجماعات وأفراد، وذلك من خلال تقويم كل تلك الآراء المارة آنفا، لأن (التقويم عملية تصحيحية يتم فيها تصحيح أو تحسين التحصيل بعد التحقق)[٦٢]، لذا نقول:

١- لقد ذكر الله تعالى الردة والمرتد في القرآن الكريم، ولكن لم يرد أية عقوبة كحد شرعي للمرتد، مع الإتفاق شرعا على أنها جريمة. {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} [المائدة: ٥٤]، فأشار ضمنيا إلى أنها خطيئة وفعل قبيح وأن الله تعالى يستبدل بالمرتد قوما خيرا منه. بلا شك فإن الفعل القبيح يعود بالضرر الدنيوي على صاحبه، والحساب له في الآخرة.

٢- ويؤيد القرآن منطلق عدم محاسبة من يرتد، وإن الإنسان مخيّر في إختياراته العقائدية قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} [المائدة: ٥٤]، وقوله تعالى {وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا} [الكهف: ٢٩]، وقوله تعالى {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ (٩٩) وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ} [يونس: ٩٩، ١٠٠]، إذن مسألة الإيمان أو عدم الإيمان هي مرتبطة بالآخرة حيث الحساب والعقاب، وفي الدنيا يتحمل المرء آثاره النفسية والإجتماعية والعقوبة المعنوية المشار إليها بالرجس.

٣- أما الأحاديث الواردة في قتل المرتد والتي هي: (عن أَيُّوبَ عن عِكْرِمَةَ، أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه حَرَّقَ قَوْمًا فَبَلَغَ بن عَبَّاسٍ فقال لو كنت أنا لم أُحَرِّقْهُمْ لِأَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ وَلَقَتَلْتُهُمْ كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ)[٦٣]. وحديث: (عن عبد اللَّهِ قال قال رسول

اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إلا الله وَأَنِّي رسول اللَّهِ إلا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ الثَّيِّبُ الزَّانِي وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ)[٦٤]، فإنها تناقض أحاديث أخرى في نفس الباب منها: (عن جَابِرِ بن عبد اللَّهِ السَّلَمِيِّ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم على الْإِسْلَامِ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكٌ بِالْمَدِينَةِ فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إلى رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فقال يا رَسُولَ اللَّهِ أَقِلْنِي بَيْعَتِي فَأَبَى رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ جَاءَهُ فقال أَقِلْنِي بَيْعَتِي فَأَبَى ثُمَّ جَاءَهُ فقال أَقِلْنِي بَيْعَتِي فَأَبَى فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ فقال رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إنما الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وتنصع طِيبُهَا)[٦٥]، فخلى الرسول (ص) سبيله دون عتاب يُذكر، أو عقاب به يُؤمر. ولو كان للمرتد حدا لما تهاون الرسول (ص) في إنزال العقوبة عليه. وفي معرض توضيح قوله (ص): (وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ) فقد تم توضيح تلك العبارة بحديث آخر وهو: (عن عُبَيْدِ بن عُمَيْرٍ عن عَائِشَةَ رضي الله عنها قالت قال رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إلا الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رسول اللَّهِ إلا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ فإنه يُرْجَمُ وَرَجُلٌ خَرَجَ مُحَارِبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فإنه يُقْتَلُ أو يُصْلَبُ أو يُنْفَى من الأرض أو يَقْتُلُ نَفْسًا فَيُقْتَلُ بها)[٦٦]، إذن المقصود بالتارك لدين والمفارق للجماعة هو (وَرَجُلٌ خَرَجَ مُحَارِبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فإنه يُقْتَلُ أو يُصْلَبُ أو يُنْفَى من الأرض)، فتبين إذن أن المقصود هنا ليس الفرد المرتد، بل هو المحارب للإسلام.

٤- كلنا يعلم أن الله تعالى ذكر عقوبة القتل والزنا والسرقة، وهي بلا شك دون جريمة المرتد، ولكن بما أن السرقة والقتل والزنا له علاقة بحقوق الناس فذكرها، وبما أن جريمة المرتد له علاقة بالله تعالى فلم يذكرها حدها بل ترك الأمر، فعقوبة المرتد إضطراب نفسه في الدنيا كعقوبة نفسية، وأوكل حسابه للآخرة. ولو عُدنا إلى مسألة الشفاعة في الحدود، فمن المعلوم في الدين بالضرورة أن لا شفاعة في الحدود، فقد رفض الرسول (ص) الشفاعة والعفو عن السارقة من بني مخزوم، ولكنه قبل الشفاعة في الصحابي عبدالله بن سعد بن أبي السرح عندما إرتد، (عبد الله بن سعد بن أبي السرح، وكان ارتد في حياة النبي –صلى الله عليه وسلم– ولحق بالمشركين فأهدر النبي (ص) دمه بعد الفتح إلى أن أخذ له عثمان الأمان ثم أسلم)[٦٧].

٥- فقرة قبول المرتد في صلح الحديبية يعطينا وبقوة أن المرتد لا حد عليه وإلا لما وافق الرسول على شرط قريش، وهو السماح برجوع المسلم إلى مكة مرتدا دون إعتراض من الرسول (ص): (فَاشْتَرَطُوا على النبي صلى الله عليه وسلم أَنْ من جاء مِنْكُمْ لم نَرُدَّهُ عَلَيْكُمْ وَمَنْ جَاءَكُمْ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا فَقَالُوا يا رَسُولَ اللَّهِ أَنَكْتُبُ هذا قال نعم إنه من ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ الله وَمَنْ جَاءَنَا منهم سَيَجْعَلُ الله له فَرَجًا وَمَخْرَجًا)[٦٨].

٦- إختلف علمائنا الأجلاء وعلى رأسهم سيدي أبي حنيفة النعمان (رحمه الله تعالى)، في قتل المرأة المرتدة، وهذا الإختلاف يؤكد لنا مرة أخرى أن النص غير قطعي وإلا لما إختلفوا، وإختلاف أمتي رحمة، ويعطينا فسحة، للعدول إلى أيسر النصين، وأسهل الرأيين.

٧- هناك مفهوم آخر لكلمة (بدل دينه) فلا تعني أنه تركه وإرتد عنه، بل ربما أن المعني بالتبديل هو التغيير والتحريف في الدين ونصوصه وآياته، والتحريف جريمة يُحاسب عليها المرء ويُقتل لأنه تحريف في بنيان الدين وهدمه، وهو إنتحال صفة الله تعالى المشرع، فقتله على هذا الأساس وليس التحويل من دين لآخر الذي يعود لإرادة المرء وقناعاته الشخصية.

٨- إن نص الحديث المروي عن الرسول (ص) بتمامه هو (وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ) فلم يقل (التارك لدينه) فقط بل وضح المقصود ووضع قيدا لتلك العبارة، وهو (المفارق للجماعة)، وهو من ترك الإسلام وإلتحق بأعداء الإسلام وإنضم إلى صفوفهم مُعلنا الحرب على الإسلام، وتُعد هذه خيانة، والخيانة العُظمى تُعد جريمة يعاقب عليها القانون وتصل إلى الإعدام... لذا فمجرد ترك الدين لا حد عليه، إن لن تتحقق صفة الخيانة العظمى. فالقتل هنا بسبب الخروج على المسلمين وشهر السلاح بوجههم (سلاح مادي أو معنوي).

٩- إن ما سُمي بحروب الردة، ليس المقصود به ردة الفرد عن الدين، بل هو تآمر جماعة على الدولة، ولأن أبا بكر أراد أن يفرض هيبة الدولة لجأ إلى تجييش الجيوش لمحاربتهم، وحتى في هذه المسألة رأينا أن عمر بن الخطاب (رض) خالف الخليفة الأول في رأيه وكان يرى أن لا يُقتل أحد من المسلمين، ولكنهم في المحصلة النهائية خضعوا لرأي أبي بكر بإعتباره الخليفة وبيدة سلطة القرار السياسي وله الكلمة الأخيرة بحكم البيعة التي في أعناق المسلمين، فالمسألة مسألة سياسية تتعلق بالدولة وسيادتها ليس إلا ، فلو كان الأمر بقتلهم أمرا شرعيا ودينيا لما لقي من يخالفه من أجلاء الصحابة (رضوان الله تعالى عليهم). أضف إلى ذلك فإن من قاتلهم الخليفة لم يكونوا جميعا مرتدين بل كان منهم مانعا للزكاة، وآخرين رفضوا سيادة ورئاسة قريش وأرادوا الإنفصال والإستقلال بالمفهوم السياسي، وأرادوا أن يكون رئيسهم من بين مرؤوسيهم دون غيرهم، لأنهم ليسوا أقل شأنا من قريش، فقريش إتسمت بالمكانة العَلِيّة لأمرين ليس إلا وهما خدمتهم لمكة بيت الله قبل الإسلام، وظهور النبي المُكرم من بين أظهرهم.

٤/ ٢- التعايش الديني الكوردي:

لو أجرينا إستقصاءا للمجتمع الكُردي لوجدناه الآن ذات غالبية مسلمة سنية، وتُقلد المذهب الشافعي ذلك المذهب الذي وصل إلى كُردستان وإنتشر في ربوعها من خلال العلماء الأعلام من الكُرد ممن تلقوا الدروس الدينية في المدرسة النظامية في بغداد أثناء الخلافة العباسية، إلا أننا لو عُدنا إلى الوراء لوجدنا الشعب الكُردي كان يعتنق الديانة الزرادشتية وهي الديانة الرسمية للكُرد، وفي القرن السابع الميلادي وبالتحديد بعد سنة (١٦) هجرية في عهد خلافة عمر بن الخطاب (رض)، دخل الكُرد الإسلام، وبيقيت الزرادشتية وجذورها ممتزجتان إلى اليوم روحا، وإن أختلفت قالبا كمجتمع إسلامي، وذلك لسببين، أولاهما أن الكورد يجل الماضي ويتأقلم مع الحاضر كطبيعة جينية للفرد الكُردي. وثانيها: أن الأديان كلها وإن إختلفت في الفروع والتشريعات

فهي متفقة في الأسس الأولية والأصول الثابتة قبل ولوج الإنحراف في طياتها، والتلاعب في نصوصها والتغيير في مضامينها.

واليوم نرى الشعب الكُردي يَضُم إلى جانب المسلمين أديان عديدة وطوائف كثيرة مثل المسيحية واليهودية والإيزيدية والكاكائية والشبك القزلباشية والصابئة المندائية والبابية البهائية، يؤكد ذلك أحد الباحثين بقوله: (يتميز كردستان بالتنوع الديني، إذ يعيش فيه أتباع ثمانية أديان بشكل علني، وهي: الإسلام، اليهودية، المسيحية، الإيزيدية، الكاكائية، اليارسانية، الصابئة المندائية،الزرادشتية، البهائية، وحماية هوية هذه الأديان تتطلب وجود ضمانات تشريعية وقانونية)[٦٩]،كل ذلك تحت ظل كُردستان الوارف الظلال، والطرق الصوفية كالنقشبندية والقادرية، والمذهبية كالسنة والشيعة، إلى جانب أفكار أخرى بين إلحادية ودينية وروحية مستقيمة أو متطرفة، وذلك يعود بلا شك إلى مساحة التعايش الديني الذي يتمتع به المجتمع الكُردستاني بكل أطيافه ومكوناته.

٤/ ٣- أقليم كُردستان والتعايش السلمي مع الأقليات:

في البداية فإننا لا نؤمن بمقولة الأقليات القومية، وإن إستعملناها لشهرة المصطلح، فالعِرق هو عرق محترم وإن مَثّلَ هذا العرق جماعة صغيرة، وإنما أتت عبارة الأقلية القومية بالنظر إلى التمثيل النيابي لها في البرلمان كمصطلح سياسي، وليس كمصطلح إنساني أو إجتماعي، فالكُرد في أقليم كُردستان العراق يمثلون الأغلبية ويتمتعون بروح التعايش مع بقية القوميات المتواجدة منذ القِدم جنبا إلى جنب الكُرد، وخير دليل على هذا التعايش هو ما نلاحظه من التمثيل السياسي لكل تلك القوميات والأعراق في برلمان كُردستان. بل إصرار القيادة الكُردية على أن يكون لكل قوم ممثل واحد في البرلمان وإن لم يحصل على نسبة الفوز بمقعد نيابي في برلمان كُردستان حسب نظام الكوتا، إيمانا منها بضرورة التعايش السلمي والعمل الجماعي للنهوض بكُردستان أرضا وشعوبا إبان إنتفاضة نوروز عام ١٩٩١م ، وتشكيل أول برلمان كُردستاني في عام ١٩٩٢م.

٤/ ٤- نماذج من التعايش السلمي الكُردستاني:

سِجلُ الشعب الكُردي حافل بعناوين بارزة للتعايش السلمي بين مكوناته، بل مع جيرانه وجميع مكونات المجتمع العِراقي والإنساني قاطِبة، ولكننا لا نريد أن نسبح في عُباب هذا البحر الزاخر بالجواهر، والجنة المليئة بالزهور المتناسقة الألوان، ولكن نورد خمسة أمثلة من القرن الحادي والعشرين تُؤكد رصانة الشعب الكُردي، وكرم الضيافة وحسن الإستقبال، وروح التسامح حتى مع الأعداء، والأسس المتينة للتعايش السلمي التي يتمع بها هذا الشعب الحي، وهي:

١- جنود الجيش العراقي في إنتفاضة نوروز (آذار):

فعند إنتفاضة شعب كُردستان على نظام صدام حسين في آذار (نوروز) في عام ١٩٩١ ميلادية، وإستيلائها على جميع المؤسسات العسكرية والأمنية، حرصت القيادة الكُردستانية بل وحرص معها الشعب الكُردي على أرواح الآلاف من الجنود العراقيين بل واحتضنتهم العوائل الكُردية وقدمت لهم الملابس والطعام، وأوصلوهم إلى ذويهم سالمين، دون إراقة دمائهم مع أنهم كانوا عسكريين وضمن تشكيلات الجيش العراقي الذي عبث بكُردستان أرضا وشعبا.

٢- سقوط الموصل وتكريت على يد داعش عام ٢٠١٤م:

ما أن دخل داعش ومن معه المدينة حتى هرب الأهالي عربا وكُردا وتركمانا وسنة وشيعة ومسلمين ومسيحيين وإيزديين، متوجهين إلى مدن أقليم كوردستان، فكان القرار الفوري من القيادة الكُردية في أقليم كُردستان بفتح حدود الأقليم أمام أهالي الموصل وتكريت، وإحتضانهم بل وإيوائهم وتقديم المعونة لهم، بل إعتبرت القيادة الكُردية أن أية إساءة لهم هو إساءة إلى رئيس الأقليم نفسه السيد مسعود البارزاني، لأنهم ضيوف الأقليم، وهذا إن دل على شئ فإنما يدل على كرم الضيافة وروح التعايش السلمي مع الآخرين ممن لجأؤوا إلى أقليم كُردستان، وفتح شعب كُردستان المدارس والجوامع والهياكل والبيوت لتلك الجموع الهاربة من بطش داعش، وقدمت لهم كل ما إستطاعوا تقديمه، وبقيت هذه الجموع الفارة من بطش داعش في أقليم كُردستان إلى أن تحررت مدنهم وقصباتهم، وإن فضّل بعضهم البقاء في أقليم كُردستان لما لاقوه منهم من طيب التعامل، وحُسن التعايش.

٣- هجرة العقول:

كثيرون أولئك الذين هاجروا إلى أقليم كُردستان وإستوطنوها، وجُلهم من أهل العقول والخبرة في مجالات شتى، وإختصاصات مختلفة، فخيرة أطباء الموصل وبغداد تراهم قد إستوطنوا أقليم كُردستان، وكبار تجار تكريت والأنبار هرعوا بأموالهم إلى الأقليم، وهذا المخرج السينمائي العراقي (عباس النوري) المعروف، هو الآخر غادر بغداد منذ إندلاع العنف الطائفي أواخر عام (٢٠٠٦م)، خوفا من تلوث أفكار أبنائه كما صرح، بل وأضاف بالقول (إستطعنا أنا وعائلتي التأقلم والإنخراط في المجتمع بوقت قياسي بسبب روح التعايش السلمي الذي لمسناه هنا، حتى بدأنا نُنشأ علاقاتنا الإجتماعية الخاصة، وبدأت أشعر بأني من سُكان المدينة الأصليين وليس مقيما فيها)[٧٠].

٤- سقوط الأنبار على يد داعش :

ما أن دخل داعش الأنبار حتى هرب أكثر من (٢٥) ألف نازح من أهلنا الأنباريين، ولكن القيادة الكُردية ما أن وصلتها تلك الأنباء المفجعة وما حل بأهل الأنبار النُجباء حتى فتحت أبواب الأقليم على مصراعيها، وآوتهم وقدمت لهم كل المساعدات الإنسانية والإسعافات الطبية، وما زال أهل الأنبار يذكرون تلك المواقف

النبيلة لقيادة وشعب كُردستان، تلك المواقف التي تؤكد مرة أخرى نُبل سلوكهم وسعيهم للتعايش مع الآخرين وتسجيل المواقف النبيلة في الساعات الحرجة من تاريخ الأمم، وتؤكد من جانب آخر عمق العلاقات التاريخية والأخوة التي تربط الكُرد بأهل الأنبار.

٥- إستفتاء إقليم كردستان وحُرمة المَساس بالشيعة:

أجرى إقليم كُردستان في (٢٥ من سبتمبر/ أيلول من عام ٢٠١٧) ميلادية، إستفتاءا على مصير إقليم كُردستان، ومن ثَمّ الإعلان عن دولة كُردستان، وشمل الإستفتاء محافظات إقليم كُردستان الأربعة وهي: (أربيل والسليمانية وحلبجة ودهوك)، بالإضافة إلى محافظة كركوك المتنازع عليها على ضوء المادة ١٤٠ من الدستور العراق لعام ٢٠٠٥م، وأجزاء من محافظة نينوى (سنجار، زمار، شيخان، الحمدانية، مخمور، بعشيقة)، إلا أن الحكومة الإتحادية رفضت تلك العملية جملة وتفصيلا، ولكن حكومة إقليم كُردستان بقيت محافظة على روح التعايش السلمي بين جميع الأطراف والمكونات الكُردستانية والعراقية.

٥ / الخاتمة وأهم نتائج البحث:

١- حاليا تجرى المشاورات بين الأحزاب والكتل السياسية ومنظمات المجتمع المدني حول وضع دستور دائم لإقليم كُردستان، لذا على حكومة إقليم كُردستان ومن خلال دستور إقليم كُردستان المرتقب، الإشارة إلى ما يضمن الحقوق الدينية لجميع المكونات الدينية للمجتمع الكُردستاني على حد سواء بما يكفل السِلم الإجتماعي.

٢- ومراعات التمثيل الإثني والديني في التوزير والتكليف بالوظائف العامة كي يضمن التنوع وشعور جميع الأديان بالإنتماء لكُردستان، وبذلك نضمن العمل بجوهر التعايش السلمي.

٣- الترغيب لمن يسلك الوسطية التي جاء بها الإسلام، والترغيب لمن سَوّلت له نفسه تفريق الأمة من خلال وصم الأمة بالبدعة والتكفير من الغُلاة ممن يرفض التعايش مع الآخرين من أبناء جلدتهم، ووضع حد للأجندات الخارجية التي تستغل الدين وتجعله مطية تسير عليها، وستارا تستظل تحتها لأغراض أخرى أقلها خلق الفوضى في المجتمع الكوردستاني المسالم والمتعايش فيما بينها.

٤- الدعوة لحوار الأديان من خلال الدعوة إلى الله تعالى ومنهجه القويم والتي هي إحدى الركائز الأساسية التي عليها بُنيت الدعوة الإسلامية، من خلال الدعوة إلى الله تعالى بالمجادلة الحسنة، وهذه المجادلة الحسنة إنما تكون بالحوار بين الدعاة إلى الله تعالى وغيرهم من الأديان والمعتقدات الأخرى، وهو ما نسميه اليوم بحوار الأديان، وهو ما دعا إليه الله تعالى بقوله: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ}.

٥- قيام وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بعقد ندوات تلفزيونية وليس الإعتماد على خطب الجمعة فقط، وتوحيد الأذان الذي هو أحد طرق الدعوة إلى الله وإعطائه السِمة الكُردستانية، وإستضافة علماء أجلاء والتركيز

على عنصر التنوير والتجديد والمعاصرة والتي هي الأصل الذي أتي به النبي محمد (ص) وإزالة ما تراكم على هذا الدين من غبار الزمن وإختلاف سياسات الأمم التي حكمت فغدت جزءا من الدين وتراثا ملازما لنا لا ينفك عنا إلا من خلال متنوين مصلحين.

٦- العمل على تنظيم الدَرجات العلمية الدينية، كي لا يخوض في هذا المجال الحساس كل خائض، فيُحدد زي طلاب العلم، وزي العالم المتخرج، وزي كل درجة علمية دينية، بالإضافة إلى زي هيئة الإفتاء والمفتي، كي لا تتداخل الأوصاف، وبذلك نضع حدا للخروقات بإسم الدين، ونضمن أمن وإستقرار المجتمع الكردستاني.

٦ / الهوامش

1- زاد المسير في علم التفسير (١/ ١١٩).
٢ - التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٤٩).
٣ - تفسير القرآن العظيم المنسوب للإمام الطبراني (٨/ ٢٦).
٤ - موسوعة المفاهيم الإسلامية (٤١٤/ ٢).
٥ - العين (٢/ ١٨٩).
٦ - غريب الحديث للقاسم بن سلام (٤/ ٢٨٥).
٧ - تهذيب اللغة (٣/ ٣٩).
٨ - أساس البلاغة (١/ ٦٨٩).
٩ - مختار الصحاح ت محمود خاطر (ص: ٤٦٧).
١٠ - مقاييس اللغة (٤/ ١٩٤).
١١ - مجمل اللغة لابن فارس (ص: ٦٣٩).
١٢ - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ١٠١٢).
١٣ - مجلة مداد الآداب، العدد٣، ص٣٢٤. بحث: الوسائل الإقتصادية في التعايش مع غير المسلمين في الفقه الإسلامي.
١٤ - موقع مركز الإشعاع الإسلامي للدراسات وللبحوث الإسلامية.
١٥ - تفسير السلمي (١/ ٢٧١).
١٦ - تفسير السلمي (١/ ٤٢٩).
١٧ - موقع المكتبة الشيعية.
١٨ - ينظر الفتوى رقم (68280)، موقع إسلام ويب.
١٩ - موقع إسلام ويب.
٢٠ - مسند أحمد - عالم الكتب (٥/ ٤١١).
٢١ - مختصر صحيح الإمام البخاري (١/ ٢٢).
٢٢ - مسند أحمد ط الرسالة (١٤/ ٣٤٩).
٢٣ - (الإيضاح والتبيين لما وقع فيه الأكثرون من مشابهة المشركين، ص: ٤٣).
٢٤ - صحيح ابن حبان - مخرجا (١/ ٤٠٦).
٢٥ - سنن أبي داود - تحقيق عوامة (٥/ ٤٠٤).
٢٦ - مسند أحمد مخرجا (١٦/ ٤٥٦).
٢٧ - (شرح سنن أبو داؤود، موقع بوكس إسلام).
٢٨ - الإمامة العظمى (١/ ١٠٦).
٢٩ - موقع العالم.
٣٠ - سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (١/ ٨٠٧).
٣١ - التعريف بنبي الرحمة (ص: ١٩).
٣٢ - المفصل في شرح آية لا إكراه في الدين (١/ ٣٩٧).
٣٣ - ديوان أبي العلاء المعري (ص: ١٢٠٣).
٣٤ - المعجم الصوفى، ج٣، ص٥
٣٥ - أثر المتغيرات السياسية على تفاقم ظاهرة النزوح والتهجير في محافظة صلاح الدين بمنظور جغرافي، أ. م. د. نصيف جاسم أسود الأحبابي/ محمد عبدالجبار قاسم الجويني، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد (٢٥) العدد (١) كانون الثاني (٢٠١٨م)، (ص١٦٨).
٣٦ - الجانب السياسي والإقتصادي والإجتماعي للخليفة عمر بن عبدالعزيز، أ. د. صالح حسن عبد / الباحث: هاشم حمه رشيد، الباحث: يونس محمد رسول، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد (٢٣) العدد (٩) أيول (٢٠١٦م).(ص٦٠٣)
٣٧ - تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (١٢/ ٣٤).
٣٨ - موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة ١ - ٢٩ (١/ ٥).
٣٩ - أنظر لسان العرب، ص٣٧٥،

٤٠ ـ المفصل في شرح آية لا إكراه في الدين (١/ ٥).
٤١ ـ تطور بنية المجتمع الكردي، د. طاهر حسو الزيباري.
٤٢ ـ بحث بعنوان: التحليل السوسيولوجي للتعايش السلمي في المجتمع الكوردي.
٤٣ ـ المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ١٣٠).
٤٤ ـ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٨/ ١٥٥).
٤٥ ـ منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة للخوئي (٢٥/ ٤٥٧).
٤٦ ـ سنن البيهقي الكبرى (٨/ ٢٠٧).
٤٧ ـ في أصول النظام الجنائي الإسلامي، الدكتور محمد سليم العوا، دار النشر، دار المعارف ١٩٧٩م، ص١٥٥).
٤٨ ـ المغني لابن قدامة- تحقيق التركي (٦٢٠) (١٢/ ٢٦٤).
٤٩ ـ المغني لابن قدامة- تحقيق التركي (٦٢٠) (١٢/ ٢٦٨).
٥٠ ـ الفقه على المذاهب الأربعة (٥/ ٣٧٢).
٥١ ـ في مقابلة على اليوتيوب.
٥٢ ـ تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، ج٢٨، ص٣٢٨، المؤلف محمد بن حسن الحر العاملي ت: ١١٠٤ هجرية.
٥٣ ـ تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، ج٢٨، ص٣٢٧، للعاملي.
٥٤ ـ تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، ج٢٨، ص٣٣٠، للعاملي.
٥٥ ـ YouTube.
٥٦ ـ YouTube.
٥٧ ـ موقع الوسطية على الشبكة العنكبوتية.
٥٨ ـ ترجمة الماوردي: هو علي بن محمد البصري، والماوردي نسبة إلى بيع والده ماء الورد، ولد في البصرة (٣٦٤هـ-٤٥٠هـ). وهو من كبار علماء الشافعية، ومن أبرز مؤلفاته(الاحكام السلطانية) و (الحاوي الكبير) في أكثر من عشرين مجلدا في الفقه الشافعي. ينظر: الأحكام السلطانية، ج١، ص١٠، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، الناشر: دار الحديث – القاهرة.
٥٩ ـ الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٩٤).
٦٠ ـ الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٩٦).
٦١ ـ (الاسلام عقيدة وشريعة، الإمام الأكبر محمود شلتوت،ط ١٨، ٢٠٠١م، ص٢٨١).
٦٢ ـ واقع استخدام مدرسي التاريخ لأساليب التقويم في ضوء الإتجاهات الحديثة للمرحلة المتوسطة، م. م. فارس وشاح أحمد، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد (٢٨) العدد (٩) أيلول(٢٠٢١م) (ص٣٩٩).
٦٣ ـ صحيح البخاري (٣/ ١٠٩٨).
٦٤ ـ صحيح مسلم (٣/ ١٣٠٢).
٦٥ ـ صحيح البخاري (٦/ ٢٦٧٠).
٦٦ ـ سنن أبي داود (٤/ ١٢٦).
٦٧ ـ الرياض النضرة في مناقب العشرة (٣/ ٨٢).
٦٨ ـ صحيح مسلم (٣/ ١٤١١).
٦٩ ـ التنوع والتعددية في إقليم كوردستان العراق ماضيا وحاضرا ومستقبلا، ص١٠٠، المؤلف: أ. م. د. ئادةم بيدار، تدريسي بجامعة صلاح الدين/ أربيل، من منشورات معهد توليرانس بلا حدود، الطبعة الأولى، سنة الطبع: (٢٠٢١م- ١٤٢٢هـ).
٧٠ ـ Made for minds (DW).

7- List of sources and references

1.The basis of rhetoric, author: Abu al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmed, al-Zamakhshari Jarallah (died: 538 AH), investigation: Muhammad Basil Oyoun al-Soud, Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, Edition: First, 1419 AH - 1998 AD .
2.Lights of the statement in clarifying the Qur'an with the Qur'an, author: Muhammad Al-Amin bin Muhammad Al-Mukhtar bin Abdul Qadir Al-Jakni Al-Shanqeeti (died: 1393 AH),

publisher: Dar Al-Fikr for printing, publishing and distribution, Beirut - Lebanon, year of publication: 1415 AH - 1995 AD.
3. The mediator in the interpretation of the Glorious Qur'an, author: Abu Al-Hasan Ali bin Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Wahidi, Al-Naysaburi, Al-Shafi'i (died: 468 AH), investigation and commentary: Sheikh Adel Ahmed Abdel Mawgod, Sheikh Ali Muhammad Moawad, Dr. Ahmed Muhammad Sirah, Dr. Ahmed Abdel-Ghani Al-Jamal, Dr. Abdel-Rahman Owais, presented and read by: Professor Abdel-Hay Al-Farmawi, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmia, Beirut - Lebanon, Edition: First, 1415 AH - 1994 AD.
4. The Great Imamate for Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah, authored by: Abdullah bin Omar bin Suleiman Al-Dumaiji, first edition, 1407 AH - 1987 AD. Al-Daylami narrated it on the authority of Sahl bin Saad. See: Uncovering the Invisibility and Eliminating Confusion about the Famous Hadeeths on People's Tongues by Al-Ajlouni (2/451). It is weak attribution.
5. Al-Sihah is the crown of the language and the Arabic corrector, the author: Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Jawhari Al-Farabi (died: 393 AH), investigation: Ahmed Abdel Ghafour Attar, publisher: Dar Al-Ilm for Millions - Beirut, Edition: Fourth 1407 AH - 1987 AD.
6. Clarification and clarification of what the majority of the polytheists fell into, by: Hamoud bin Abdullah bin Hamoud Al-Tuwaijri.
7. Al-Sunan, the author: Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash`ath Al-Sijistani., died in 275 AH., hadith numbers correspond to the edition of Dar Al-Fikr - Beirut., part and page numbers correspond to the edition of Dar Al-Qibla Mahmoud – Khalil, Beirut.
8. The detailed explanation of the verse There is no compulsion in religion, compiled and prepared by Ali bin Nayef Al-Shahoud, researcher in the Qur'an and Sunnah.
9. The Sufi Dictionary, (the first scientific study on the Qur'anic origins of the Sufi term), prepared by: Dr. Mahmoud Abdel-Razek, Assistant Professor at the Faculty of Sharia and Fundamentals of Religion, King Khalid University - Department of Creed and Contemporary Doctrines, a PhD thesis awarded first honors from the Faculty of Dar Al Uloom, Cairo University.
10. Al-Sunan, author: Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash`ath Al-Sijistani., died in 275 AH., hadith numbers correspond to the edition of Dar Al-Fikr - Beirut., part and page numbers correspond to the edition of Dar Al-Qibla books Mahmoud Khalil - Beirut, commentary.
11. Introducing the Prophet of Mercy, the comprehensive library.
12. The detailed explanation of the verse There is no compulsion in religion, compiled and prepared by Ali bin Nayef Al-Shahoud, researcher in the Qur'an and Sunnah.
13. Al-Mustadrak on the Two Sahihs, the author: Abu Abdullah Al-Hakim Muhammad bin Abdullah bin Muhammad bin Hamdawayh bin Naim bin Al-Hakam Al-Dhabi Al-Tahmani Al-Naysaburi, known as Ibn Al-Biya' (died: 405 AH), investigation: Mustafa Abdel Qader Atta, publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut Edition: First, 1411-1990.
14. Al-Mughni, author: Abu Muhammad Muwaffaq Al-Din Abdullah bin Ahmed bin Muhammad, known as Ibn Qudamah Al-Maqdisi (died: 620 AH), investigation by: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, and Dr. Abdul-Fattah Muhammad Al-Hilu, i: Alam Al-Kutub, Riyadh - Saudi Arabia, third edition, year of publication: 1417 AH - 1997 AD.
15. Jurisprudence on the Four Schools, Author: Abd al-Rahman bin Muhammad Awad al-Jaziri (deceased: 1360 AH), Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, Edition: Second, 1424 AH - 2003 AD.
16. Royal Rulings, Author: Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Muhammad bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi, known as Al-Mawardi (died: 450 AH), publisher: Dar Al-Hadith - Cairo.
17. Islam is a Creed and a Law, the author: The Great Imam Mahmoud Shaltout, 18th Edition, 2001 AD, Dar Al-Shorouk - Cairo.

18. Al-Sahih Al-Mukhtasar Mosque, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Ja'fi, year of birth 194 / year of death 256, investigation by Dr. Mustafa Dib Al-Bagha, publisher, Ibn Kathir Dar, Al-Yamama, year of publication 1407 - 1987, place of publication, Beirut.
19. Al-Riyadh Al-Nudayra fi Al-Manaqib Al-Ashra, Author: Abu Al-Abbas, Ahmed bin Abdullah bin Muhammad, Muhib Al-Din Al-Tabari (deceased: 694 AH), publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Edition: Second.
20. Jami' al-Bayan fi Interpretation of the Qur'an, Author: Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib Al-Amali, Abu Jaafar al-Tabari (died: 310 AH), Investigator: Ahmed Muhammad Shakir, Publisher: Al-Resala Foundation, Edition: First, 1420 AH - 2000 AD .
21. The path in the science of interpretation increased, the author: Jamal Al-Din Abu Al-Faraj Abdul Rahman bin Ali bin Muhammad Al-Jawzi (died: 597 AH), the investigator: Abdul Razzaq Al-Mahdi, publisher: Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut, Edition: First - 1422 AH.
22. Al-Ain book, author: Abu Abd al-Rahman al-Khalil ibn Ahmad ibn Amr ibn Tamim al-Farahidi al-Basri (died: 170 AH), investigator: Dr. Mahdi al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim al-Samarrai, publisher: Al-Hilal House and Library.
19. alriyad alnadrat fi manaqib aleashrati, almualafu: 'abu aleabaas, 'ahmad bin eabd allh bin muhamad, muhibu aldiyn altabarii (almutawafaa: 694ha), alnaashir: dar alkutub aleilmiati, altabeati: althaaniati.
20. jamie albayan fi tawil alqurani, almualafi: muhamad bin jarir bin yazid bin kathir bin ghalib alamli, 'abu jaefar altabari (almutawafaa: 310h), almuhaqiqi: 'ahmad muhamad shakiri, alnaashir: muasasat alrisalati, altabeatu: al'uwlaa, 1420 hi - 2000 mi.
21. zad almasir fi eilm altafsir, almualafi: jamal aldiyn 'abu alfaraj eabd alrahman bin eali bin muhamad aljawzi (almutawafaa: 597hi), almuhaqiq: eabd alrazaaq almahdi, alnaashir: dar alkitaab alearabii - bayrut, altabeatu: al'uwlaa - 1422 hu.
22. ktab aleayni, almualafu: 'abu eabd alrahman alkhalil bin 'ahmad bin eamriw bin tamim alfarahidii albasari (almutawafaa: 170hi), almuhaqiqi: d mahdi almakhzumi, d 'iibrahim alsaamaraayiy, alnaashir: dar wamaktabat alhilal.
19. Al-Riyadh Al-Nudayra fi Al-Manaqib Al-Ashra, Author: Abu Al-Abbas, Ahmed bin Abdullah bin Muhammad, Muhib Al-Din Al-Tabari (deceased: 694 AH), publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Edition: Second.
20. Jami' al-Bayan fi Interpretation of the Qur'an, Author: Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib Al-Amali, Abu Jaafar al-Tabari (died: 310 AH), Investigator: Ahmed Muhammad Shakir, Publisher: Al-Resala Foundation, Edition: First, 1420 AH - 2000 AD .
21. The path in the science of interpretation increased, the author: Jamal Al-Din Abu Al-Faraj Abdul Rahman bin Ali bin Muhammad Al-Jawzi (died: 597 AH), the investigator: Abdul Razzaq Al-Mahdi, publisher: Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut, Edition: First - 1422 AH.
22. Al-Ain book, author: Abu Abd al-Rahman al-Khalil ibn Ahmad ibn Amr ibn Tamim al-Farahidi al-Basri (died: 170 AH), investigator: Dr. Mahdi al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim al-Samarrai, publisher: Al-Hilal House and Library.
23. Lisan Al-Arab, Author: Ibn Manzoor, Investigator: Abdullah Ali Al-Kabeer + Muhammad Ahmed Hassab Allah + Hashem Muhammad Al-Shazly, Publishing House: Dar Al-Maaref, Country: Cairo.
24. Mukhtasar Sahih al-Imam al-Bukhari, the author: Abu Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din, ibn al-Hajj Nuh ibn Najati ibn Adam, al-Ashqudari al-Albani (died: 1420 AH), publisher: Knowledge Library for Publishing and Distribution, Riyadh, Edition: First - 2002 AD, 1422 AH .
25. Encyclopedia of Response to Contemporary Intellectual Doctrines, compiled and prepared by: Ali bin Nayef Al-Shahoud.

26- Mukhtar Al-Sahah, Author: Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qadir Al-Razi, Publisher: Library of Lebanon Publishers - Beirut, edition, new edition, 1415 - 1995, investigation: Mahmoud Khater.
27. Dictionary of Language Measures, Author: Ahmad bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini Al-Razi, Abu Al-Hussein (died: 395 AH), Investigator: Abdul Salam Muhammad Harun, Publisher: Dar Al-Fikr, year of publication: 1399 AH - 1979 AD.
28. The overall language of Ibn Faris, author: Ahmad bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini Al-Razi, Abu Al-Hussein (died: 395 AH), study and investigation by: Zuhair Abdul Mohsen Sultan, Publishing House: Al-Resala Foundation - Beirut, second edition - 1406 AH - 1986 AD.
29. Musnad Ahmed bin Hanbal, Author: Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al Shaibani, (deceased: 241 AH), Investigator: Sayed Abu Al-Maati Al-Nouri, publisher: World of Books - Beirut, Edition: First, 1419 AH 1998 M.
30. Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal, Author: Abu Abdullah Ahmed bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al Shaibani (died: 241 AH), Investigator: Shuaib Al Arnaout - Adel Murshid, and others, supervision: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al Turki, publisher Al-Resala Foundation, Edition: First, 1421 A.H. - 2001 A.D.
31. Encyclopedia of Islamic Concepts, compiled and prepared, researcher in the Qur'an and Sunnah, author: Ali bin Nayef Al-Shahoud
32. The Path of Ingenuity in Explanation of Nahj al-Balaghah by Al-Khoei.
33. Sunan al-Bayhaqi al-Kubra, Ahmad ibn al-Husayn ibn Ali ibn Musa Abu Bakr al-Bayhaqi, year of birth 384 / year of death 458, investigation by Muhammad Abd al-Qadir Atta, publisher Dar Al-Baz Library, publication year 1414 - 1994, place of publication Mecca.
34. On the Origins of the Islamic Criminal System, the author: Dr. Muhammad Salim Al-Awa, Publishing House, Dar Al-Maaref 1979 AD.
35. Sahih Ibn Hibban, arranged by Ibn Balban, author: Muhammad Ibn Habban Ibn Ahmad Ibn Habban Ibn Muadh Ibn Ma'bad, al-Tamimi, Abu Hatim, al-Darami, al-Busti (died: 354 AH), Investigator: Shuaib al-Arnaout, Publisher: Al-Resala Foundation - Beirut, Edition : second, 1414-1993.
36. Sahih Muslim, Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hussein Al-Qushayri Al-Nisaburi, year of birth 206 / year of death 261, investigated by Muhammad Fouad Abdul Baqi, publisher of the Revival of Arab Heritage House, year of publication, place of publication, Beirut.
37. Interpretation of the Great Qur'an attributed to Imam al-Tabarani.
38. Refining the language, the author: Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawi, Abu Mansour (deceased: 370 AH), the investigator: Muhammad Awad Mereb, Publisher: House of Revival of Arab Heritage - Beirut, Edition: First, 2001 AD.
39. Interpretation of Al-Salami which is the facts of interpretation, the author: Muhammad bin Al-Hussein bin Muhammad bin Musa bin Khalid bin Salem Al-Nisabouri, Abu Abdul Rahman Al-Salami (died: 412 AH), investigation: Syed Imran, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya Lebanon / Beirut, Edition: 1421 AH - 2001 AD.
40. Detailing the Shiites' means to collecting Sharia issues, the author Muhammad bin Hassan Al-Hurr Al-Amili, T.: 1104 AH, achieved by the Aal al-Bayt Foundation for the Revival of Heritage - Qom, second edition - Jumada al-Akhirah 1414 AH.
41. Gharib Hadith, Author: Abu Obaid Al-Qasim bin Salam bin Abdullah Al-Harawi Al-Baghdadi (died: 224 AH), Investigator: Dr. Muhammad Abd al-Mu`id Khan, Publisher: The Ottoman Department of Knowledge Press, Hyderabad - Deccan, Edition: First, 1384 AH - 1964 AD.
42. The series of authentic hadiths and some of their jurisprudence and benefits, the author: Abu Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din, ibn al-Hajj Nuh ibn Najati ibn Adam, al-Ashqudari

al-Albani (died: 1420 AH), publisher: Knowledge Library for Publishing and Distribution, Riyadh, Edition: First, (for the Library of knowledge).Articles on the web:

43- Diversity and pluralism in the Kurdistan Region of Iraq, past, present and future, p. 100, author: a. M. Dr.. Aedam Bidar, a teacher at Salah al-Din University / Erbil, publications of the Tolerance Institute without Borders, first edition, year of publication: (2021 AD - 1422 AH).

٤٤. Sulaymaniyah Springs of peaceful coexistence between nationalities. https://www.dw.com/en/

٤٥. Battle of Mosul 2014 https://ar.wikipedia.org/wiki/

4٦. The evolution of the structure of Kurdish society, d. Taher Hasso Al-Zebari. https://www.aljazeera.net

4٧. Tikrit Journal, Journal of Tikrit University for Humanities (2020) 27 (1) 304-283, Sociological Analysis of Peaceful Coexistence in Kurdish Society.

4٨. Mawdoo.com: https://mawdoo3.com/

4٩. Al-Alam website https://www.alalamtv.net/news/

٥٠. Islamic Radiation Center for Islamic Studies and Research / https://www.islam4u.com/ar/taraef.

٥١. Islam Web site: https://www.islamweb.net/ar/fatwa/152477/

5٢. The Shiite Library / http://shiaonlinelibrary.com

5٣. Explanation of Sunan Abu Dawood http://books.islam-db.com/.

5٤. Al-Alam website https://www.alalamtv.net/news/

5٥. The evolution of the structure of the Kurdish society, d. Taher Hasso Al-Zebari. https://www.aljazeera.net

5٦. Islamic Radiation Center for Islamic Studies and Research / https://www.islam4u.com/ar/taraef

5٧. Journal of Tikrit University for Humanities (2020) 27 (1) 304-283, Sociological Analysis of Peaceful Coexistence in Kurdish Society.

5٨. Battle of Mosul 2014 https://ar.wikipedia.org/wiki/

5٩. https://www.dw.com/ar/ An interview with film director Abbas Al-Nouri.

٦٠. Bzebez Bridge tells the suffering of expatriated Iraqis / https://www.aljazeera.net/news/reportsandin/

٦١. https://www.youtube.com/watch?v=acCxoH4Ab2A Apostasy in Islam An interview with Dr. Muhammad Ratib Al-Nabulsi.

٦٢. https://alwasateia.com/%D8%AC%/ Al Wasatia website, Sheikh Rashid Rida on the ruling on apostasy.

٦٣. https://www.youtube.com/watch?v=acCxoH4Ab2A Interview with Dr. Muhammad Ratib Al-Nabulsi.

٦٤. https://www.youtube.com/watch?v=eIrNjKmI2Ng What is the ruling on apostasy, Sheikh Ahmed Al-Tayyeb, Episode 11. From the Imam Al-Tayyib program.

٦٥. https://www.youtube.com/watch?v=ot58grqkCDU / Ahmed Al-Tayeb denies the ruling on apostasy in Islam.